مرسوم رقم ٣٩٨٨

إحالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي إلى فتح اعتماد إضافي في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٦ بقيمة / ١,٤٥٠,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل. (فقط ألف وأربعمائة وخمسون ملياراً وثمانمائة مليون ليرة لبنانية) لدعم السائقين العموميين لنقل الركاب لمدة ٣ أشهر

إنّ رئيس الجمهوريّة

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادتين ١٢ و ٢٧ منه،

بناءً على القانون رقم ٤٠ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٠ (الموازنة العامة للعام ٢٠٢٦)،

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يحال الى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى فتح اعتماد إضافي في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٦ بقيمة / ١,٤٥٠,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل. (فقط ألف وأربعمائة وخمسون ملياراً وثمانمائة مليون ليرة لبنانية) يضاف الى أرقام الموازنة العامة للعام ٢٠٢٦ وذلك لدعم السائقين العموميين لنقل الركاب لمدة ٣ أشهر وذلك نتيجة غلاء المحروقات .

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : نواف سلام

بعبدا في ١ تشرين الأول ٢٠٢٦
الامضاء : جوزاف عون

وزير المالية
الامضاء : ياسين جابر

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : نواف سلام

قانون رقم

فتح اعتماد إضافي في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٦ بقيمة / ١,٤٥٠,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.
لدعم السائقين العموميين لنقل الركاب لمدة ٣ أشهر

المادة الأولى: يُفتح في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ إعتماد إضافي بقيمة /١,٤٥٠,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. (فقط ألف وأربعمائة وخمسون ملياراً وثمانمائة مليون ليرة لبنانية) يضاف الى أرقام الموازنة العامة للعام ٢٠٢٦، في سبيل دعم السائقين العموميين لنقل الركاب المستفيدين من أحكام هذا القانون وفق المادة ٦ منه عبر دفع مبلغ ١٢,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية لكل منهم شهرياً لمدة ٣ أشهر، وذلك على التنسيب التالي:

الجزء	١	الجزء الأول
الباب	٩	وزارة الأشغال العامة والنقل
الفصل	٥	المديرية العامة للنقل البري و البحري
الوظيفة	٤٥٢١	الشؤون العامة المتعلقة بالنقل البحري
البند	١٤	التحويلات
الفقرة	٢	مساهمات لغير القطاع العام
النبذة	٢	عطاءات الى جهات خاصة /١,٤٥٠,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل.

(فقط ألف وأربعمائة وخمسون ملياراً وثمانمائة مليون ليرة لبنانية)

المادة الثانية: لا يجوز إستعمال الإعتماد المفتوح بموجب هذا القانون سوى للغاية المنصوص عليها في المادة الأولى منه.

المادة الثالثة: يخضع الإنفاق من المبلغ المخصص في هذا القانون للقواعد والأصول القانونية لا سيما تلك المنصوص عليها في قانون المحاسبة العمومية.

المادة الرابعة: تدوّن الإعتمادات المعقودة والمصفاة والمصروفة والمدفوعة من أصل المبلغ المخصص بموجب هذا القانون في قطع حساب الموازنة العامة وحسابات المهمة للعام ٢٠٢٦.

المادة الخامسة: يُغطى الإعتماد المفتوح بموجب المادة الأولى من هذا القانون بزيادة تقدير الواردات العادية للعام ٢٠٢٦.

المادة السادسة: تصدر بقرار مشترك بين وزير المالية ووزير الأشغال العامة والنقل شروط وكيفية الاستفادة من هذا الدعم ضمن آلية محددة لهذه الغاية.

المادة السابعة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

نتيجة الأزمة الاقتصادية والنقدية التي واجهها لبنان منذ عام ٢٠١٩ ولا زال، لا سيما لجهة ارتفاع نسبة التضخم وأسعار المحروقات وبالتالي زيادة الأعباء والمصاريف التي يتكبدها السائقون العموميون لنقل الركاب،

وفي سبيل دعمهم لتمكينهم من الاستمرار بالقيام بعملهم وتأمين خدمة النقل دون زيادة التعرفة وبالتالي دون تحميل الركاب كلفة غلاء المحروقات ،

لذلك،

تم اعداد مشروع القانون المرفق الذي يرمي الى فتح اعتماد اضافي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ لدفع مبلغ ١٢ مليون ليرة شهرياً للسائقين العموميين لنقل الركاب لمدة ٣ أشهر،

واذ نحيله الى المجلس النيابي آملين اقراره.

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة المال والموازنة

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٣٩٨٨ الرامي إلى فتح إعتماد إضافي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ بقيمة / ١,٤٥٠,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل. ل فقط ألف وأربعمائة وخمسون ملياراً وثمانمائة مليون ليرة لبنانية لدعم السائقين العموميين لنقل الركاب لمدة ٣ أشهر.

عقدت لجنة المال والموازنة خلال الفترة الواقعة بين ٢٠٢٦/١٠/١٢ و٢٠٢٦/١١/٩ جلستين برئاسة النائب ابراهيم كنعان، وحضور عدد من السادة النواب اعضاء اللجنة، وذلك لدرس مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٣٩٨٨ الرامي إلى فتح إعتماد إضافي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٦ بقيمة / ١,٤٥٠,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل. ل فقط ألف وأربعمائة وخمسون ملياراً وثمانمائة مليون ليرة لبنانية لدعم السائقين العموميين لنقل الركاب لمدة ٣ أشهر.

تمثلت الحكومة ب:

- معالي وزير المالية، ياسين جابر

بعد الاطلاع على الاسباب الموجبة لمشروع القانون،

استمعت اللجنة الى وزير المالية الذي أوضح أن المشروع يهدف الى تقديم دعم مالي لسائقي سيارات الأجرة، في ظل ارتفاع أسعار البنزين، حيث خصص هذا المشروع مبلغ اثنا عشرة مليون ليرة لكل سائق على مدى ثلاثة أشهر، وفق آلية توزيع محددة، بهدف تفادي حصول أزمة في قطاع النقل.

ثم ناقش السادة النواب مشروع القانون، وأكدوا على أهمية إقراره، لدعم هذه الفئة خاصة انها تنعكس على المجتمع اللبناني ككل.

وبعد البحث والمناقشة،

اقرت اللجنة مشروع القانون، بإجماع الأعضاء الحاضرين، كما ورد.

واللجنة إذ تحيل مشروع القانون المذكور أعلاه كما أقرته، إلى المجلس النيابي الكريم لتأمل إقراره.

بيروت في:٢٠٢٦/١١/٩

رئيس اللجنة

النائب

ابراهيم كنعان